تفعيل دور التحليل المالي في احتساب الدخل الخاضع للضريبة

المدرس المساعد حيدر كاظم
المدرس المساعد استبرق محمود
كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة

المستخلص

تعتبر النسب المالية من اهم ادوات التحليل المالي التي يمكن ان تستخدم في اعطاء تحليل انتقادي وتفصيلي للحسابات الختامية للشركات وبالاستناد على هذه التحليلات يمكن التوصل الى اتخاذ قرارات مهمة فضلا عن تقييم ارباح الشركات والتي يستند عليها في تحديد الدخل الخاضع للضريبة بطريقة علمية وحياديه من ناحية المكلف والهيئة العامة للضرائب أي ان الدخل الخاضع للضريبة الذي يتم تقديره بالاستناد على ادوات التحليل المالي يمكن ان يكون حقيقي او قريب من الحقيقي عند التحاسب الضريبي مع المكلفين وهذا يساعد على توفير قدر كبير من الشفافية والمصداقية كما انه يحقق قناعه ورضا للمكلفين بالضريبة وعليه فان الباحثين توصلا الى عدد من لاستنتاجات من أهمها ان الهيئة العامة للضرائب تعتمد على الضوبط السنوية عند احتساب الدخل الخاضع للضريبة ولا تعتمد الاساليب العلمية وفي ضوء الاستنتاجات يوصي الباحثين بعدد من التوصيات من أهمها ضرورة اعتماد الاساليب العلمية (ادوات التحليل المالي) عند القيام بتقدير الدخل الخاضع للضريبة في الهيئة العامة للضرائب لغرض الوصول الى تقدير حقيقي او قريب جدا من الحقيقي لهذا الدخل .

Abstract

Financial ratios are considered the most important tools for financial analysis that can be used to give a detailed and critical analysis of the final accounts for companies and by based on these analyzes can be reached to make important decisions as well as evaluating the profits of companies that depend on them to determine the taxable income with a scientific and impartial method on the one hand to the designate and general commission for taxes (GCT), In other words, the taxable income which was estimating according to financial analysis tools can be real or close to real when settling accounts with the tax charged, and this helps to provide credibility and transparency, it also achieves conviction and satisfaction for tax charged. According to what progress, the researchers found a number of conclusions, the most important of the following: The General commission for taxes based on annual regulations when calculating the taxable income, and does not rely on scientific methods. According to the mentioned conclusions, the researchers recommend the need to adopt scientific methods (financial analysis tools) when estimate the taxable income in general commission for taxes (GCT) in order to reach a real appreciation or very close to the real income.

المقدمة

ان استخدام ادوات التحليل المالي (النسب المالية) يعتبر من اهم وأفضل الادوات التي يمكن للهيئة العامة للضرائب ان تعتمد عليها لمعرفة الوضع المالي الحقيقي للشركات وهذا يساعد على معرفة الدخل الخاضع للضريبة الذي يكون مقبول من الطرفين (المكلف والهيئة العامة للضرائب) ومن خلال ذلك يقوم الباحثين باختيار بعض من النسب المالية وتطبيقها على عينة من الحسابات الختامية لإحدى الشركات وتحليلها ماليا لكي يتم الاعتماد عليها في تحديد الدخل الخاضع للضريبة، وهنا يجب الاشارة الى ان التحليل المالي باستخدام النسب المالية من أهم وسائل التحليل المالي التي تستخدم لتحليل الحسابات الختامية لذا من الضروري جداً ملاحظة إن النسب المالية

ليست هي الغاية في التحليل ألمالي وإنما هي في الواقع مؤشرات وتصورات تعطي الإجابة لكثير من التساؤلات المتعلقة بوضع الشركة أكثر مما تعطي الحلول لتلك ألتساؤلات علماً إن حساب هذه النسب بسيط جداً، ولكن تفسيرها يتطلب من المحلل المالي الإدراك الجوهري لطبيعة العلاقة بين هذه النسب من ناحية وواقع القطاع الذي تنتمي إليه الشركة من جهة أخرى وفي الواقع ان التحليل الضريبي ما هو إلا تطبيق لأدوات التحليل المالي في العمل الضريبي، عن طريق تحليل حسابات المكلفين المقدمة باستعمال أحد هذه ألأدوات للتوصل إلى قياس وتحديد الدخل الخاضع للضريبة بطريقة علمية تحقق قناعة المكلف بعملية التقدير التي تقوم بها الهيئة العامة للضرائب من جهة وإمكانية زيادة الحصيلة الضريبية وتقليل حالات التهرب الضريبي من جهة أخرى وتحقيقاً لإغراض هذا البحث تم تقسيمه إلى خمسة مباحث تناول المبحث الاول منهجية البحث اما المبحث الثاني فقد ركز على التحليل المالي في حين تناول المبحث الثالث الدخل الخاضع للضريبة اما المبحث الرابع الذي تناول فيه الباحثين الجانب العملي وختم البحث بالمبحث الخامس بعدد من الاستنتاجات التي توصل اليها الباحثين والتوصيات التي تم تقديمها في نهاية البحث .

المبحث الاول– منهجية البحث

أولا : مشكلة البحث :

تكمن مشكلة البحث في ان الهيئة العامة للضرائب تستخدم اساليب غير علمية وتقليدية (الضوابط السنوية) في تقدير الدخل الخاضع للضريبة بينما توجد هنالك اساليب علمية (ادوات التحليل المالي) يمكن اعتمادها في تحديد حقيقة الوضع المالي للشركة والذي يتم الاستناد علية في تحديد مقدار الضريبة عن طريق الوصول الى تقدير حقيقي او قريب جدا من التقدير الحقيقي للدخل الخاضع للضريبة .

ثانيا : هدف البحث :

يهدف البحث الى استخدام اسلوب علمي في تقدير الدخل الخاضع للضريبة بدل من الاساليب التقليدية المعتمدة بالوقت الحالي في الهيئة العامة للضرائب وهو بهذا الاستخدام يقلل من الفجوة بين المكلفين والهيئة العامة للضرائب .

ثالثا : أهمية البحث :

ان اعتماد اساليب علمية كأدوات التحليل المالي ومنها النسب المالية للوصول الى تقدير حقيقي او قريب من الحقيقي للدخل الخاضع للضريبة عند التحاسب الضريبي مع المكلفين يساعد على توفر قدر كبير من الشفافية والمصداقية بين المكلفين والهيئة العامة للضرائب .

رابعا : فرضية البحث :

1. ان احتساب الضريبة وفق اسلوب علمي ومنطقي معتمدا على نسب التحليل المالي يحقق قناعة ورضا للمكلفين بالضريبة .
2. ان احتساب الضريبة وفق اسلوب تقليدي معتمد على الضوابط السنوية لا يأخذ بنظر الاعتبار المقدرة التكليفية للمكلف .

خامسا : حدود البحث :

1. الحدود المكانية للبحث : الهيئة العامة للضرائب / قسم الشركات .
2. الحدود الزمانية للبحث : جزء من البيانات المالية الخاصة بإحدى الشركات من سنة 2006 ولغاية 2009 .

سادسا : وسائل جمع البيانات والمعلومات :

1. الجانب النظري : اعتمد الباحثان على الكتب العربية والأجنبية والرسائل والاطاريح الجامعية للحصول على المعلومات ذات الصلة بموضوع البحث .

2. الجانب التطبيقي : اعتمد الباحثان على البيانات المالية الخاصة بالشركة عينة البحث وللسنوات المختارة للحصول على البيانات والمعلومات المطلوبة للبحث .

المبحث الثاني – التحليل المالي

توجد عدة انواع للتحليل المالي وان اختيار نوع التحليل يعتمد على الهدف المراد تحقيقه من استخدام ادوات التحليل المالي والتي هي مجموعة من النسب المالية التي تعطي اجابات واضحة لكثير من التساؤلات المتعلقة بالوضع المالي للشركة ونظرا الى اهمية التحليل المالي سيتم التركيز بهذا المحور على مفهوم التحليل المالي،أهمية التحليل المالي أهداف التحليل ألمالي مقومات التحليل المالي وأخيرا ادوات التحليل المالي .

اولا : مفهوم التحليل المالي

التحليل المالي هو "دراسة القوائم في ظل مجموعة من البيانات الإضافية المكملة بعد تبويبها التبويب الملائم واستخدام أساليب رياضية وإحصائية وذلك بغرض إبراز الارتباطات التي ترتبط بين عناصرها والتغيرات التي تطرأ على هذه العناصر على مدى فترة أو عدة فترات زمنية . (سبع، 1972 : 15)

وعرف ايضا بأنه "فحص القوائم المالية المنشورة لوحدة معينة عن فترة أو فترات ماضية بقصد تقديم معلومات تفيد عن مدى تقدم المنشاة خلال فترة الدراسة والتنبؤ بنتيجة أعمال ونشاط المنشاة لفترات مقبلة . (حسبو، 1979: 5) وبما أن القوائم المالية تتضمن معلومات تاريخية عن المركز المالي وهذه المعلومات تهم متخذي القرارات في دراسة وتفسير أحداث الماضي القريب، إذ إن قراءة القوائم المالية بشكل مجرد وسطحي لا يعطي المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات الجيدة والرشيدة فعليه لابد من إجراء التحليل والدراسة الدقيقة لهذه القوائم سعياً وراء الحصول على معلومات أفضل .(الكبيسي,2006 :43) واستنادا على هذه التعاريف يمكن القول ان استخدام اداوات التحليل المالي من قبل بعض الجهات الحكومية مثل الهيئة العامة للضرائب يمكن ان يساعدها في الوصول الى حقائق سوف يتم تناولها وبيانها في المحاور القادمة .

ثانيا :اهمية التحليل المالي

ان للتحليل المالي أهمية كبيرة في مجالات المعرفة التي تهتم بدراسة البيانات ذات العلاقة بموضوع التحليل المالي لتحقيق المراقبة الجيدة على استخدام الموارد المالية المتاحة في المنشات لذلك تتضاءل أهميته في المنشات

الفردية الصغيرة وشركات التضامن الصغيره بينما على العكس من ذلك فأن زيادة أهمية التحليل المالي إلى درجة كبيرة في الشركات المساهمة والمحدودة الكبيرة يعود إلى ضخامة الأموال المستثمرة فيها فضلاً عن حاجتها الماسة والمستمرة إلى الاقتراض لذلك تكون هذه الشركات بحاجة دائمة إلى تقديم تقارير مالية عن نشاط المشاريع إلى المالكين وغيرهم من الإطراف التي تحتاج هذه التقارير . (الكعبي ، 1990: 3) وللتحليل المالي اهمية كبيرة الى الاطراف المستفيدة منة حيث يساعد على ادارة الوحدة الاقتصادية بمختلف مستوياتها ويساعد الجهات الخارجية على معرفة حقائق متعلقة بالشركة ومن هذه الجهات الهيئة العامة للضرائب . (الحسني ,1993: 15)

ثالثا : اهداف التحليل المالي

يهدف التحليل المالي الى تحويل البيانات المالية في القوائم المالية إلى معلومات يستند عليها لاتخاذ قرارات يستفاد منها لتعزيز الاتجاهات الايجابية في الوحدات الاقتصادية وبصوره عامة يهدف التحليل المالي الى تحقيق عدد من الاهداف مثل معرفة حقيقة الوضع المالي للوحدة الاقتصادية وكذلك تحديد قدرتها على خدمة دينها وقدرتها على الاقتراض وكذلك تقييم السياسات المالية والتشغيلية المتبعة وتقيم جدوى الاستثمار للوحدة الاقتصادية واتخاذ القرارات الخاصة بالرقابة والتقويم . (الشنطي واشقر,2005: 175)

رابعا : مقومات التحليل المالي

توجد عدد من المقومات يمكن الاعتماد عليها لتحقيق الاهداف الرئيسية لعملية التحليل المالي وهي توفير مجموعة من المؤشرات الواقعية والتي تساعد على تفسير مجريات الاحداث الخاصة بالوحدة الاقتصادية موضوع الدراسة والتحليل وبناء على ذلك يمكن حصر المقومات الاساسية للتحليل المالي بالآتي :(مطر ,1997 :5)

1. إن تتمتع مصادر المعلومات التي يستقي منها المحلل المالي معلوماته بالموضوعية والموثوقية والملائمة .
2. أن يعتمد المحلل المالي في عملية التحليل منهجا علميا يتناسب مع أهداف عملية التحليل .
3. أن يستخدم أساليب وأدوات تجمع وبقدر متوازن بين الموضوعية والملائمة للأهداف التي يسعى إليها .
4. أن يتسم المحلل المالي نفسه بالموضوعية وبعيدا عن التحيز الشخصي .

خامسا : ادوات التحليل المالي

توجد عدد من الأدوات المستخدمة في مجال التحليل المالي وهذه الأدوات لا تصلح لكي يحل بعضها محل البعض الأخر كما إن استخدام بعضها لا يغني عن استخدام البعض الأخر وهي على النحو الاتي :

1. اسلوب التحليل المقارن :

وهو احد ادوات التحليل المالي الذي يحتاج او يستعمل المعلومات الواردة من عدة ميزانيات لنفس الوحدة الاقتصادية وكشوفات عدة للأرباح والخسائر لنفس الوحدة ولفترات محاسبية متعددة قد تكون متتالية أو غير متتالية ولكن كشوفات الأرباح والخسائر يجب أن تكون عن الفترات نفسها التي تغطيها ألميزانيات ومثل هذه المقارنات غالبا ما تقدم كميات ضخمة من المعلومات القيمة والمتعلقة بتطور الوحدة وتقدمها ، أن التحليل المقارن يركز على دراسة اتجاه نفس البنود أو مجموعات البنود في القوائم المالية للوحدة الاقتصادية بمرور الزمن فترتان محاسبيتان أو

أكثر .(رمضان ،1990 :119) ان هذا الأسلوب يستفاد منه للتعرف على وضع الوحدة الاقتصادية في السنة الحالية مقارنة مع السنوات السابقة وقد تكون المقارنة بين القوائم المالية للوحدة نفسها وتسمى بهذه الحالة مقارنة داخلية أو قد تكون مع قوائم مالية لوحدات أخرى وتسمى مقارنة خارجية (الشنطي واشقر,مصدر سابق: 191) ويتضمن اسلوب التحليل المقارن اتجاهين الاول هو التحليل العمودي ويكون التحليل المالي عموديا عندما تكون المقارنة بين ارقام حدثت في الفترة المالية نفسها كالمقارنة بين صافي الربح للفترة المحاسبية الجارية بمبيعات الفترة نفسها ويمتاز التحليل العمودي للقوائم المالية بتسهيل إمكانية تقييم الحجم النسبي لعناصر هذه القوائم ومقدار التغير النسبي في مقاديرها لذلك فهو يركز على مكونات الهيكل النسبي لكل قائمة من هذه القوائم (حسين ، 2006: 267) اما الاتجاه الثاني هو التحليل الافقي ويطلق علية بتحليل الاتجاهات وقد جاءت تسمية هذا التحليل من كونه يقوم بدراسة سلوك واتجاهات البنود المختلفة في القوائم ورصد التغيرات الحادثة فيها خلال أكثر من فترة مالية، وهو ما يمكن المحلل المالي من معرفة مدى الاستقرار أو التراجع في تلك البنود ,ثم يقوم المحلل من خلال ذلك الرصد بالبحث عن الأسباب التي أدت لذلك وهو ما قد يساعد على التنبؤ باتجاهات هذه البنود في المستقبل ,ولعل هذا ما اكسب هذا التحليل صفة الديناميكية بعكس التحليل العمودي الذي يوصف بأنه ساكن .(خنفر والمطارنة, 2006: 104) ويتم التحليل الأفقي بأخذ أكثر من قائمة مالية سواء أكانت قائمة مركز مالي أو قائمة دخل , ثم يتم مقارنة كل بند من البنود من فترة محاسبية لأخرى بهدف استخراج التغيرات وهذه التغيرات يمكن أخذها بالأرقام المطلقة أو بالنسب المئوية . (نور وآخرون,2005: 317)

2. التحليل بالنسب المالية

ان اهمية استخدام التحليل بالنسب المالية يرجع الى كمية المعلومات التي توفرها القوائم المالية وكذلك قابليتها الكبيرة على المقارنة بين الوحدات الاقتصادية على اختلاف احجامها وأنشطتها . (120: 1990، Rees) اذ تعد النسب المالية أداة من أدوات التحليل المالي التي تستخدم لتفسير محتويات القوائم المالية وتحليلها ومساعدة المستثمرين والدائنين والبنوك والجهات الحكومية وغيرهم من المستفيدين عند اتخاذ قراراتهم . (تركي ,1995: 108) وإن الفائدة الأساسية من النسب المالية هي في إمكانية استخدامها للمقارنة بين العائد وبين وحدات اقتصادية مختلفة الإحجام، حيث يمكن للنسب إن تبين مسيرة الوحدة الاقتصادية وعملياتها وميزتها الاقتصادية والمالية والاستثمارية(White and others, 1997:141). وهنا يجب الاشارة الى ان العبرة ليست في استخدام النسب المالية ذاتها , بل في دلالاتها وفرص الاستفادة منها ومن خلال ذلك يمكن بيان النسب المالية سيتم استخدامها في التحليل المالي :

(المرسي واللحلح, 2006:153)

أ.**نسب الربحية** : وهي النسب التي من خلالها يتم التعرف على قدرة الوحدة الاقتصادية على توليد الأرباح من المبيعات ومن الأصول المستثمرة وتشمل ما يلي : (المرسي واللحلح, مصدرسابق: 171)

- نسبة مجمل الربح إلى المبيعات = مجمل الربح / صافي المبيعات .
- نسبة صافي ربح العمليات الجارية إلى المبيعات =صافي ربح العمليات الجارية /صافي المبيعات .
- نسبة صافي الربح النهائي إلى المبيعات =صافي الربح بعد الفوائد والضرائب / صافي المبيعات .

- القوة الإيرادية = صافي ربح العمليات الجارية /مجموع الموجودات المشتركة في العمليات الجارية .
- العائد على مجموع الموجودات = صافي الربح بعد الضرائب / مجموع الموجودات .
- معدل العائد على حقوق الملكية = صافي الربح بعد الضرائب / مجموع حقوق الملكية .

لقد تم تناول هذه النسب بشكل مختصر ولكن يجب الاشارة الى ان هذه النسب التي تم تناولها بهذا المحور سيتم استخدامها بالجانب العملي من البحث لان العبره ليست في استخدام النسب المالية كلها بل في دلالاتها وفرص الاستفادة منها فسيتم الاستفادة من نسب الربحية لان من خلالها يتم التعرف على قدرة الوحدة الاقتصادية او الشركة على تحقيق الارباح وبما ان معرفة قدرة الشركة على تحقيق الربح استند على اسس علمية(النسب المالية) لذى سوف يتم الاستناد علية في تحديد مقدار الضريبة .

المبحث الثالث – الدخل الخاضع للضريبة

إن تحديد مفهوم قاطع للدخل الخاضع للضريبة وطرائق لتقديره أمراً غير مرغوب فيه من جانب التشريعات الضريبية ، لما قد تفرضه عملية تحديدهما من قيود والتزامات قد تحد من إمكانية إجراء تعديلات يرى المشرع ضرورتها في أي وقت فضلا عن صعوبة إيجاد تعريف عام ومناسب للدخل الضريبي الذي يختلف من دولة لأخرى ومن وقت لأخر باختلاف الظروف(**عبده ،2006 : 65**) ومما تقدم ينبغي التعرف على مفهوم الدخل الخاضع للضريبة، وطرائق تقديره وعلى النحو الأتي :

اولا : مفهوم الدخل الخاضع للضريبة

هناك نظريتان لتحديد مفهوم الدخل الضريبي إحداهما نظرية المصدر أو المنبع والتي تتسم بالتقليدية والأخرى هي نظرية زيادة القيمة الايجابية لذمة الممول أو نظرية الإثراء وهي النظرية العصرية لروح التطور .

1. **نظرية المصدر او المنبع** : يعرف الدخل على وفق هذه النظرية بأنه كل قوة شرائية جديدة تتدفق بصفه دورية في مدة زمنية معينة ، بحيث يمكن استهلاكها من دون المساس بمصدرها، وبذلك يمكن تحديد الخصائص الأساسية للدخل تبعاً لهذه النظرية :

أ. الدورية : هي المدة الزمنية المحددة للحصول على المنافع والخدمات مثل الرواتب التي يتقاضاها الموظفون وهذه المدة قد تكون أسبوعا، شهرا أو سنة ولكن لأغراض تحديد الدخل الخاضع حددت المدة الزمنية بسنة كاملة ما لم يرد خلاف ذلك بقانون .

ب. بقاء المصدر واستغلاله : وهذه الخاصية يقصد بها أن يكون المصدر على درجة معينة من الثبات والمقصود بالثبات ثبات نسبي، وهذا يعني أن عنصر الثبات يتواجد في مصدر الدخل إن كان المصدر لا يفنى بعد أول استعمال له .

ت. المدة : نتيجة لاستغلال المصدر سيتولد الدخل في مدة زمنية معينة، وتحدد عادة بسنة واحدة وهذا ما يميزه من رأس المال الذي يحدد بلحظة زمنية معينة .

ث. القابلية للتقدير نقداً : إن المنافع والخدمات المتدفقة يجب أن تكون نقدية كالرواتب التي يتقاضاها الأشخاص والفوائد والعمولات؛ لأنها تمثل النقد ، وكذلك يجب أن يكون هذا الدخل له قابلية التقدير بالنقد كسكن الممول في الدار التي يملكها والتي يمكن أن تقدر قيمة هذه الخدمة بالنقد .

ج. قوة شرائية جديدة: يعد الدخل كل قوة شرائية جديدة يمكن استغلالها من دون المساس بمصدرها وبذلك يشترط أن تكون متميزة ومنفصلة عن مصدرها الأصلي، بحيث يمكن لصاحبها التصرف فيها بصورة مستقلة عن هذا المصدر .**(الكعبي، 2003 : 38- 42)**

2. نظرية زيادة القيمة الايجابية : ويسميها بعض الكتاب (نظرية الإثراء) ومحاسبياً تسمى (نظرية الميزانية) ويعرف الدخل بحسب هذه النظرية كل أثراء يحصل عليه الإنسان ولو حدث مرة واحدة أو جاء عفواً وعرضياً بلا مجهود أو مال، فالدخل يصبح شاملاً للربح والفوائد، والأرباح التجارية والصناعية، والأجور والرواتب،والهبات والتركات، وأرباح اليانصيب، والأرباح الناجمة عن بيع الأصول الثابتة، ويعد بعض الاقتصاديين كل أثراء دخلاً سواء تحقق أم كان قابلاً للتحقق بينما بعضهم الآخر وكذلك المحاسبون لا يعدون المال دخلاً إلا إذا توافرت فيه صفة التحقق فالزيادة في قيمة رأس المال لا يعد دخلاً طالما لم تتحقق فعلاً، ولكنها لو تحققت وانفصلت عن رأس المال لأمكن حينئذ عدها دخلاً.**(رمضان، 2002: 147)**

يتضح من استعراض كل من النظريتين أن الدخل الخاضع للضريبة هو الدخل الصافي في مدة زمنية معينة, بحيث يبقى في نهاية هذه المدة على القيمة الأصلية لرأس المال الذي أنتجه,الأمر الذي يقتضى ضرورة استبعاد جانب من التيار المتدفق من السلع والخدمات,يعادل ما استهلك في هذه المدة من رأس المال .**(البطريق:2005, 128)** والملاحظ أن المشرع العراقي قد اتخذ موقفاً وسيطاً بين النظريتين (التقليدية و الحديثة) عندما شرع قانون ضريبة الدخل رقم 113 لسنة 1982 فهو يأخذ بنظرية المصدر إلى جانب نظرية الإثراء فقد ذكرت المادة (2) من القانون بعض الفقرات التي تصب بالدورية والثبات كالرواتب وإيجار الأراضي الزراعية وغيرها، كما أن الفقرتين (4) و (6) من المادة نفسها قد أخذت بنظرية الإثراء، إذ تقتضي الفقرة (4) بخضوع أرباح نقل ملكية العقار ولو لمرة واحدة إلى الضريبة، والفقرة (6) تقتضي بخضوع كل مصدر إيراد الى الضريبة مرة واحدة .

ثانيا : طرائق تقدير الدخل الخاضع للضريبة

ان الدول النامية التي تعاني من تدهور حاد في مستوى الوعي الضريبي توجد بها عدة طرق لتقدير الدخل الخاضع للضريبة فقسم منها تستخدم طرائق مباشره ومنها طرائق غير مباشره ومنها يستخدم طرائق تقدير مستنده على ضوابط سنوية وسيتم تناول هذه الطرائق بشكل مختصر وكما مبين ادناه :

1. **طرائق التقدير المباشرة :** تقسم طرائق التقدير المباشر التي تقوم بتقدير الدخل الخاضع للضريبة بالنظرة إلى تفصيلات تكوينه الى عدد من الطرق الفرعية وهي كالأتي :

أ. **طريقة الإقرار**: الإقرار الضريبي كشف يقدمه المكلف في مواعيد محددة يقوم بالإفصاح من خلاله عن نتيجة نشاطه من ربح او خسارة ومقدار الدخل الخاضع للضريبة من عدمه الذي تحقق خلال فترة زمنية معينة.(Meigs *et al.* ,1996 : 771) وقد نص قانون ضريبة الدخل رقم 113 لسنة 1982 على خمس حالات لتقديم الإقرار :

- تقديم الإقرار من المكلف نفسه
- تقديم التقارير بناء على طلب السلطة المالية
- تقديم المستخدمين للتقارير
- تقديم المستخدمين للتقارير
- تقديم التقرير بواسطة شخص آخر غير المكلف .

ب. **طريقة التقدير الإداري** : وهو التقدير الذي تقوم به الإدارة الضريبية بدلا من المكلف وقد حددت تشريعات الضرائب الحالات التي تدفع الإدارة الضريبية لتقدير الدخل بدل من المكلف وهي كما يلي :

- إذا لم يقدم المكلف الإقرار الضريبي في المدة المحددة في قانون ضريبة الدخل.
- إذا تقدم المكلف بالإقرار الضريبي من دون أن يقدم البيانات المالية المطلوبة .
- إذا قدم المكلف الإقرار الضريبي والبيانات المالية ولم تقبل بها الإدارة الضريبية .
- إذا طلبت الإدارة الضريبية استفسارات حول الإقرار الضريبي ولم يقم المكلف بتقديم إجابات مقنعه لهذه الاستفسارات حول البيانات المالية المقدمة .**(العمور،2007: 53)**

إنّ الإدارة الضريبية تمتلك صلاحية واسعة عند استخدامها طريقة التقدير الإداري فهي تقوم بالتحري عن أرباح المكلف ومدخولاتة بتجميع الأدلة والبيانات والمعلومات التي تمثل حقيقة نشاطه سواء تعلقت بدفاتره أم بحساباته أم بنشاط على أن ذلك لا يعني أن الإدارة الضريبية تتحكم في التقدير بل هدفها الأساسي الوصول إلى حقيقة الدخل الخاضع للضريبة . **(أمين، 1997 : 67)**

ت. **التقدير بالأتفاق** : وهو التقدير الذي يحدث عندما يقوم المكلف بتقديم تقرير مبينا فيه مقدار دخله الناجم في السنة المالية الى الهيئة العامة للضرائب وعندئذ يدرس ممثل الهيئة (المخمن) هذا التقرير مسترشداً بالمعلومات المدرجة فيه كما يأخذ بعين الاعتبار بعض المؤشرات والدلائل فيقدر دخله الصافي فان وجده صحيحاً أو مقاربا لما ذكره المكلف في تقريره وهذا نادر جداً يقوم المخمن بتقدير الدخل الصافي للمكلف بموجب الإقرار ويخصم منه السماحات القانونية ويفرض الضريبة المستحقة ويوقع المكلف بالموافقة على هذا التقدير الذي يعد نهائياً ويجوز أن لا يقتنع ممثل السلطة المالية بالدخل الذي ثبت مقداره المكلف في اقرارة فيرفع الدخل إلى مبلغ ما مستنداً إلى الضوابط ومن ثم يقوم المخمن بعرضه على المكلف فان وافقه المكلف على التقدير يعد التقدير نهائيا بالاتفاق إما في حالة رفض المكلف هذا التعديل يقوم المخمن بتقديره إداريا وللمكلف في هذه الحالة حق الاعتراض على التقدير . **(العمري ، 1989 : 103 – 104)**

ث. **التقدير الاحتياطي** : وهو التقدير الذي تقوم به السلطة المالية بصوره مؤقتة بسبب حاجتها إلى معلومات متكاملة وأكثر دقه عن التقارير المالية بسبب الشك بالحسابات المقدمة من المكلف، وجود تعهدات في سير

العمل اوعند تقدير الدخل ولحين اجراء المسح من قبل لجنان الكشف الميداني وعندما تكتمل المعلومات بصورة كاملة ودقيقة يعدل التقدير على ضوئها ويصبح نهائياً . **(العزاوي ،2001 : 21)**

ج. **التقدير الإضافي :** اهو تقدير لاحق على التقدير الأصلي للمكلف نفسة ويجري على عناصر لإيرادات أخرى غير تلك التي سبق أن أجري عليها التقدير فبعد أن يقدر دخل المكلف بأي طريقة من طرائق التقدير اعلاه يتبين للسلطة المالية أن التقدير الذي اكتمل لم يشمل كل دخل المكلف او لم يكن الدخل المقدر معقولا سواء كان بحسن نية أم سوء نية ، ومن حق السلطة المالية الرجوع بالتقدير لمدة خمس سنوات ماضية باستثناء السنة التقديرية وبعد تلك السنوات يسقط حق السلطة المالية بالرجوع ويكتسب التقدير السابق الدرجة القطعية أو النهائية وهو ما يعرف بالتقدير النهائي . **(الجدعان : 2009 : 45)**

ح. **التقدير الذاتي :** هو التقديرالذي بموجبه يتولى المكلف بنفسه تقدير دخله الخاضع للضريبة وحساب قيمة الضريبة المستحقة بكشف يسمى كشف التقدير الذاتي والذي هو عبارة عن الإقرار الخطي المعد من قبل دائرة ضريبة الدخل على شكل نموذج يتضمن كافة تفاصيل الدخل الإجمالي وصافي الدخل الخاضع للضريبة والضريبة المستحقة على المكلف عن السنة المالية (سنة التقدير) . **(أبو كرش ، 2004 : 273)**

2. **طرائق التقدير غير المباشرة :** بموجب هذه الطرائق تتخذ الإدارة عنصراً خارجياً دليلا على مقدار الضريبة ويكون ذلك بأحد الطرق الآتية :

أ. **المظاهر الخارجية:** تعتمد هذه الطريقة على عدة مظاهر خارجية للمكلف منها :

1. القيمة الإيجارية للمحلات التي يباشر فيها المكلف إعماله .
2. أوضاع السكن الذي يسكن فيه المكلف .
3. عدد وسائط النقل التي يستخدمها المكلف .
4. عدد الموظفين والعاملين في المنشأة .
5. قيمة الرواتب والأجور المدفوعة شهراً .
6. قيمة المصاريف الأخرى .

وقد اخذت هذه الطريقة تختفي من التشريعات الضريبية المعاصرة لان هذه الطريقة لا تعبر بشكل حقيقي عن المقدرة التكليفية للمكلف .**(ياسين ، 2005 : 301)**

ب. **التقدير الجزافي :** بموجب هذه الطريقة يحدد الدخل الخاضع للضريبة بشكل وبقيمه ثابتة ومقطوعة وبغض النظر من الدخل الفعلي للمكلف، فإذا كان القانون هو الذي يحدد القرينة فيطلق عليه (التقدير الجزافي القانوني) كما هو الحال في قانون ضريبة الدخل المعدل رقم 113 لسنة 1982 حيث ورد في الفقرة (1) من المادة (50) بان يكون الدخل الخاضع للضريبة بمقدار (7,5 %) من مجموع المبلغ الذي يستحقه صاحب وساطة النقل، إما إذا كانت القرينة موضوعه من الإدارة يطلق عليه بالتقدير الجزافي الإداري كما في طبيعة عمل المكلف ونوع

العمليات التي يقوم بها أو الضوابط السنوية، أما إذا كان نتيجة اتفاق بين الإدارة الضريبية والمكلف فيطلق عليه بالتقدير الجزاف الاتفاقي وتمتاز هذه الطريقة ببساطتها، وسهولتها، ووضوحها وقد استخدمتها الدول في السابق بصوره كبيره ولكنها تقلصت في الوقت الحاضر. **(رمضان ، 2002 : 501)**

3. **طرائق تقدير الدخل بواسطة الضوابط السنوية :** انفردت الهيئة العامة للضرائب في العراق بهذه الأسلوب، إذ اعتمدت ضوابط سنوية يحدد من خلالها الوعاء الضريبي (وهي جداول سنوية تتضمن نسب مئوية أو مبالغ مقطوعة تحدد بموجبها أرباح اغلب المهن والصنائع) وَظهرت الحاجة إليها نتيجة التباين الواضح في تقدير مدخولات المكلفين من المخمن نفسه أو من عدة مخمنين والتي تمتاز بظروف متشابهه إذ نشأت الفكرة في سنة 1987 بوضع ضوابط تحدد مقدار دخل بعض المهن ليسترشد بها المخمنون وتجعل تقديراتهم موحده أو متقاربة وكذلك لتقليل اثر الحالة النفسية للمخمن ساعة التقدير وللحد من الحالات السلبية، وفي أيلول /1982 صدر أول جدول للضوابط ولكن لم يعمل به بصوره كليه لصدوره بعد انتهاء مدة تقديم الإقرارات وعدم تضمينه صيغة الإلزام وفي عام 1984 بدأ أول تطبيق فعلي لجدول الضوابط وقد تضمن صيغة الإلزام ألا أذا استدعت ظروف المكلف الحقيقية تجاوزها شريطة اخذ الموافقات الأصولية، ثم استمر العمل بهذه الجداول التي تصدر سنويا في نهاية كل سنه ماليه للتحاسب بموجبها مع المكلفين في بداية السنة التقديرية اللاحقة، إن هذه الطريقة تقترب من طريقة التقدير الجزافي إذ تقوم على مجرد الظن وكثيرا ما يوجه أليها الانتقاد بسبب الإشكالات القانونية وعجزها عن تحقيق العدالة . **(الهيئة العامة للضرائب، قسم الشركات :2008)**

المبحث الرابع –الجانب العمل

بعد أن تعرفنا على الجانب النظري من البحث بشكل مختصر أصبح من الضروري أن نتطرق إلى الجانب العملي وتطبيق ما تم التركيز عليه بالجانب النظري مع واقع الحال في الهيئة العامة للضرائب قسم الشركات الذي يقوم بإجراء التحاسب الضريبي على شركات الأموال المسجلة في العراق ومتابعة جبايتها عن طريق تطبيق قانون ضريبة الدخل العراقي النافذ وعليه فأن مدار هذا المحور هو دراسة بعض ادوات التحليل المالي(النسب المالية) التي تعتبر من الاساليب العلمية التي يمكن اعتمادها في تحديد حقيقة الوضع المالي للشركة الذي يتم الاستناد علية في تحديد مقدار الضريبة عند طريق الوصول الى تقدير حقيقي او قريب جدا من الحقيقي للدخل الخاضع للضريبة وعلية سوف يتم الاعتماد على الطرق العلمية في تحديد الدخل الخاضع للضريبة واهم هذه الطرق هي النسب المالية التي سوف يتم تطبيقها على القوائم المالية للشركة قيد البحث وخلال سنوات الدراسة ما بين سنة 2006 ولغاية 2009 عدى النسبة في التسلسل رقم (4) لأسباب سوف يتم بيانها لاحقا وهذه النسب هي كما يلي :

1.نسبة صافي الربح الى المبيعات .

2.نسبة مجمل الربح الى المبيعات .

3.نسبة كلفة المبيعات الى المبيعات .

4.نسبة صافي الربح الى حقوق الملكية ونسبة المبيعات الى حقوق الملكية .

وهنا يجب الاشاره الى أن الباحثين قاما بإخفاء اسم الشركة وعدم التصريح به عملا بإحكام المادة (53) من قانون ضريبة الدخل رقم 113 لسنة 1982 والتي نصت على(تعتبر جميع الأوراق والبيانات والتقارير وقوائم

التقدير ونسخها والمعلومات المتعلقة بدخل المكلف إسراراً محظور إفشاؤها على من ينفذ أحكام هذا القانون من الموظفين وغيرهم)

اولا : نسبة صافي الربح الى المبيعات : بموجب هذه النسبة (صافي الربح التشغيلي على المبيعات) يتم بيان ربحية الدينار الواحد من المبيعات المتحققة ومنطقياً كلما زادت هذه النسبة زادت ربحية الشركة والعكس صحيح وتعتبر هذه النسبة معيار مهم جدا سوف يتم استخدامه لاحتساب الضريبة وكما مبين بالجدول ادناه :

الجدول رقم (1) يبين نسبة صافي الربح الى مبيعات الشركة

السنة	صافي الربح	المبيعات	الربح /المبيعات
2006	345627446	860577900	%40.16
2007	92755940	567355680	%16.34
2008	405760540	765880677	%52.97
2009	205532730	388640972	%52.88
المعدل			%40.58

يتبين لنا من الجدول رقم (1) ان النسب كانت مرتفعة لجميع سنوات البحث ما عدى سنة 2007 فكانت النسبة منخفضة اذا ما قورنت بباقي السنوات وهذا يعني ان الشركة حققت ارباح منخفضة في تلك السنه وهذه النسبة كان لها الاثر الواضح في تحقيق ادنى نسبة ويتم احتساب معدل نسبة صافي الربح الى المبيعات بالشكل الآتي :

معدل نسبة صافي الربح الى المبيعات = 40.16%+16.34%+52.97%+52.88% / 4 = 40.58

وهذا النسبة جيدة ودلاله على ان الشركة قد حققت ارباح جيدة ويلاحظ ان كلما زادت هذه النسبة زادت ربحية الشركة والعكس صحيح .

ثانيا : نسبة مجمل الربح الى المبيعات : وهي النسبة التي تعكس قابلية الوحدة على تحقيق الارباح والتي تعتبر من المؤشرات التي يمكن استخدامها للمقارنه بين نشاط الشركة خلال عدد من السنوات ومن خلالها يتضح لنا ان ارتفاع هذه النسبه يدل على تحسن ربحية الشركة وانخفاضها يدل على ضعف ربحية الشركة وكما مبين بالجدول الآتي :

الجدول رقم (2) يبين نسبة مجمل الربح الى مبيعات الشركة

السنة	مجمل الربح	المبيعات	مجمل الربح/ المبيعات
2006	426790402	860577900	%49.59
2007	167458183	567355680	%29.51
2008	287535379	765880677	%37.54
2009	89875082	388640972	%23.12
المعدل			%34.94

تعتبر هذه النسبة مقياس لقابلية الوحدة على الانتاج فان انخفاض هذه النسبة في سنة 2009 ووصولها الى 23.12 من المبيعات انما يدل على ارتفاع الكلف مع بقاء اسعار البيع ثابتة .ونلاحظ ان هذه النسبة كانت مرتفعة

في باقي سنوات البحث يدل على رفع اسعار منتجاتها وبذلك يمكن استخراج معدل نسبة مجمل الربح الى المبيعات بالشكل الآتي :

معدل نسبة مجمل الربح الى المبيعات = 49.59%+29.51%+37.54%+ 23.12 %/4 = 34.94

وتعد هذه النسبة نسبة مقبولة الى حد ما، حيث ان ارباح الشركة وصلت الى 34.94 من قيمة المبيعات ويعتبر معدل نسبة مجمل الربح الى المبيعات النسبة الثانية المستخدمة في احتساب الضريبة المفروضة على المكلف .

ثالثا : نسبة كلفة المبيعات الى المبيعات : وهي النسبة التي تعكس تأثير التكاليف على صافي ربح الشركة وكما مبين بالجدول الآتي :

الجدول رقم (3) يبين نسبة كلفة المبيعات الى مبيعات الشركة

السنة	كلفة المبيعات	المبيعات	كلفة المبيعات/ المبيعات
2006	433787498	860577900	%50.40
2007	399897497	567355680	%70.48
2008	478345298	765880677	%62.45
2009	298765890	388640972	%76.87
المعدل			%65.05

يلاحظ من خلال الجدول رقم (3) ان هذه النسبة كانت متفاوتة خلال سنوات البحث وان اعلى نسبة كانت في عام 2009 وهذا الارتفاع يدل على انخفاض مجمل الربح بسبب انخفاض المبيعات وكما مبين بالجدول اعلاه وعلية يمكن استخراج معدل نسبة كلفة المبيعات الى المبيعات على النحو الآتي :

معدل كلفة المبيعات الى المبيعات = 50.40%+70.48%+62.45%+76.87 %/4 = 65.06 %

وهذه النسبة معقولة وعند مقارنتها مع معدل نسبة مجمل الربح الى المبيعات يجب ان يكون كما يلي :

100%- 65.05%=34.94 % وهي تمثل النسبة الثانية المستخرجه من الجدول رقم (2) وهي مكمله لمعدل نسبة كلفة المبيعات الى المبيعات .

رابعا : نسبة صافي الربح الى حقوق الملكية ونسبة المبيعات الى حقوق الملكية : ان هذه النسب لم يتم استخراجها لعدم منطقيتها وذلك بسبب عدم الوصول الى مقارنة منطقية بيم حقوق الملكية التي تم تقيمها وفقا الى الكلفة التاريخية وبين صافي الربح والمبيعات الذي تم تثبيته وفقا الى الكلف الجاريه أي ان عملية المقارنه وفقا الى هذه النسب غير منطقية لكونها مقارنه بين كلف جاريه وكلف تاريخية دون الاخذ بنظر الاعتبار معدلات التضخم خلال السنوات عند اعداد القوائم المالية .

- مقارنة الضريبة المقدرة وفقا للأسلوب العلمي مع الضريبة المستقطعة من قبل الهيئة العامة للضرائب :

لغرض بيان موضوعية الاسلوب العلمي (النسب المالية) في احتساب الضريبة للشركة للفترة المحددة من 2006-2009 سيتم اجراء مقارنة بين الضريبة المستقطعة من الشركة أي المفروضة على الشركة من قبل الهيئة العامة للضرائب / قسم الشركات والضريبة المستخرجة وفقا للاسلوب العلمي أي باستخدام النسب المالية التي تم تناولها بموضوع البحث وهي صافي الربح الى المبيعات،مجمل الربح الى المبيعات،كلفة المبيعات الى المبيعات ، وبعد بيان هذه النسب سيتم اولا استخدام معدل نسبة صافي الربح الى المبيعات التي تم احتسابها في الجدول رقم (1) من الجانب العملي في احتساب الضريبة وللسنوات الاربعة وكما مبين ادناه :

المبيعات لسنة 2006 = 860577900 دينار

صافي الربح = 860577900 × 40.58% = 349222512 دينار

الضريبة = 349222512 × 15% = 52383377 دينار

المبيعات لسنة 2007 =567355680 دينار

صافي الربح = 567355680 × 40.58 % = 230232935 دينار

الضريبة = 230232935 × 15% = 34534940 دينار

المبيعات لسنة 2008 = 765880677 دينار

صافي الربح = 765880677× 40.58 % = 310794379 دينار

الضريبة = 310794379 × 15% = 46619157 دينار

المبيعات لسنة 2009 = 388640972 دينار

صافي الربح = 388640972 × 40.58% = 157710506 دينار

الضريبة = 157710506 × 15% = 23656576 دينار

بعد استخراج الضريبة وفقا للمعيار الاول صافي الربح الى المبيعات سيتم استخدام المعادلات الرياضية التي تم اشتقاقها لكي يتم احتساب الضريبة وفقا للنسب المالية ومقارنتها بالضريبة المحتسبة باستخدام معدل صافي الربح الى المبيعات وكما يلي :

- **المعيار الاول لاحتساب الضريبة وفقا لمعدل نسبة صافي الربح الى المبيعات :**

صافي الربح =40.58% × المبيعات

الضريبة = 15% × صافي الربح

الضريبة = 15% × 40.58% × المبيعات

الضريبة = 6.08% × المبيعات

- **المعيار الثاني لاحتساب الضريبة وفقا لمعدل نسبة مجمل الربح الى المبيعات :**

مجمل الربح = 34.94% × المبيعات

صافي الربح = 40.58% × المبيعات

صافي الربح = 40.58% × المبيعات

مجمل الربح = 34.94% × المبيعات

صافي الربح 116.14%

---------- = ----------

مجمل الربح 1

صافي الربح = 116.14% × مجمل الربح

صافي الربح = 116.14% × 34.94% × المبيعات

صافي الربح = 40.57% × المبيعات

الضريبة = 15 % × صافي الربح

الضريبة = 15% × 40.57% × المبيعات

الضريبة = 6.08% × المبيعات

- **المعيار الثالث لاحتساب الضريبة وفقا لمعدل نسبة كلفة المبيعات الى المبيعات :**

كلفة المبيعات

---------- = 65.06 %

المبيعات =

مجمل الربح = المبيعات – كلفة المبيعات

مجمل الربح = 100% – 65.06% = 34.94% (الناتج يمثل نسبة مجمل الربح الى المبيعات)

مجمل الربح = 34.94% × المبيعات

صافي الربح = 40.58% × المبيعات

مجمل الربح = 34.94% × المبيعات

صافي الربح 116.14%

--------- = ---------

مجمل الربح 1

صافي الربح = 116.14% × مجمل الربح

صافي الربح = 116.14% × 34.94% × المبيعات

صافي الربح = 40.57% × المبيعات

الضريبة = 15 % × صافي الربح

الضريبة = 15% × 40.57% × المبيعات

الضريبة = 6.08% × المبيعات

بعد الاطلاع على النسب التي تم التوصل اليها استنتج الباحثين ان الضريبة المستخرجه وفقا للاسلوب العلمي أي استخدام النسب المالية الثلاثة متساوية فهي تؤدي الى احتساب ضريبة مقدارها 6.08% من المبيعات ولجميع سنوات عينة البحث وكما مبين بالجدول الاتي :

جدول رقم (4) يبين الضريبة المستقطعة من قبل الهيئة والضريبة المقدرة وفق الاسلوب العلمي

السنة	الضريبة المستقطعة من قبل الهيئة	الضريبة وفق المعيار الاول	الضريبة وفق المعيار الثاني	الضريبة وفق المعيار الثالث
2006	129086685	52383377	52383377	52383377
2007	85103352	34534940	34534940	34534940
2008	114882101	46619157	46619157	46619157
2009	58296145	23656576	23656576	23656576

خلاصة القول ومن خلال تطبيق نسب الربحية التي من خلالها يتم التعرف على قدرة الشركة على توليد الارباح من المبيعات الواردة في الجدول رقم (1،2،3) في البحث يمكن التوصل الى معرفة الانطباع العام لنشاط كل شركة من خلال نسب الربحية المستخدمة، فأن الشركات وان تباينت في نشاطها وكفاءة الادارة فأنها تحقق نتائج يمكن من خلالها الاستدلال على المبررات التي يمكن ان تكون سبباً في انخفاض او ارتفاع هذه النسب وتأثيرها على نشاط الشركة الذي من خلاله يمكن الاستدلال او معرفة ربحية الشركة الحقيقية ومعرفة الربحية الحقيقية يساعد على تحقيق العدالة الضريبية عند احتساب الضريبة على المكلف حيث تبين في الجدول رقم (4) ان الضريبة المحتسبة من قبل الهيئه العامة للضراب لسنة 2006 تشكل نسبة كبيرة من صافي الربح وهي 129086685 دينار وفي اغلب الاحيان يكون احتساب الضريبة بطريقه لا تأخذ بنظر الاعتبار المقدره التكليفية للمكلف وبطريقه غير علمية بينما الضريبة المحتسبة لنفس السنة 2006 وفقا للاسلوب العلمي المعيار الاول والثاني والثالث كانت 52383377 دينار وهي اقل من الضريبة المقدرة من قبل الهيئة العامة للضرائب ولكنها رغم قلتها أي انحرافها الكبير عن الضريبة المقدرة من قبل الهيئة العامة للضرائب يتم احتسابها وفقا لاسلوب علمي يحقق قناعة ورضا المكلف في الضريبة المفروضة عليه بدل من اعتماد الضوابط السنوية التي لا تعتمد على أي اسس علمية اما فيما يتعلق ببقية سنوات عينة البحث (2007،2008،2009) فهي لا تختلف عن سنة 2006 أي انها تبين لنا ان الضريبة المقدرة من قبل الهيئة العامة للضرائب تفوق الضريبة المقدرة وفقا للاسلوب العلمي .

المبحث الخامس – الاستنتاجات والتوصيات

اولا : الاستنتاجات

1. ان الهيئة العامة للضرائب تعتمد على الضوبط السنوية عند احتساب الدخل الخاضع للضريبة ولا تعتمد الاساليب العلمية .
2. ان الاعتماد على ادوات التحليل المالي (النسب المالية) من قبل المخمن عند الاطلاع على الحسابات الختامية للشركات يساعد على التعرف على مدى قدرة الشركة على تحقيق الارباح وهذا يساعد في تحديد مقدار الضريبة عن طريق الوصول الى تقدير حقيقي او قريب جدا من الحقيقي للدخل الخاضع للضريبة .
3. تساعد النسب المالية عند استخدامها من قبل المخمن على اعطاء تفسيرات للمتغيرات التي تحدث على نشاط الشركة لعدة سنوات .
4. ان النسب المالية تساعد على معرفة نقاط القوة والضعف في الحسابات الختامية للشركات .
5. ان استخدام ادوات التحليل المالي يساهم في دراسة العلاقات بين البيانات التي تحتويها الحسابات الختامية مثل دراسة العلاقة بين المبيعات وكلفة البضاعة المباعة .

ثانيا : التوصيات

1. ضرورة اعتماد ادوات التحليل المالي عند القيام بتقدير الدخل الخاضع للضريبة في الهيئة العامة للضرائب لغرض الوصول الى تقدير حقيقي او قريب جدا من الحقيقي لهذا الدخل .
2. ان تحليل الحسابات الختامية المقدمة من قبل المكلف باستعمال ادوات التحليل المالي يوفر القناعة للمكلف حول مبلغ الضريبة المفروضة عليه لان عملية التقدير تمت بطريقة علمية .
3. لغرض الابتعاد عن المزاجية بتقدير الدخل الخاضع للضريبة تم اعتماد مجموعه من النسب المالية يمكن استخدامها لتحليل الحسابات الختامية المقدمة من قبل المكلفين وهذه النسب يمكن بيانها بالاتي :
   أ. معيار صافي الربح الى المبيعات .
   ب. معيار مجمل الربح الى المبيعات .
   ت. معيار كلفة المبيعات الى المبيعات .
4. ضرورة استخدام الاساليب العلمية في تقدير الدخل الخاضع للضريبة بدل من الاساليب التقليدية المعتمدة بالوقت الحالي في الهيئة العامة للضرائب وهي بهذا الاستخدام تقلل من الفجوة بينها وبين المكلفين .

5. ضرورة التركيز على دراسة العلاقات بين البيانات التي تحتويها الحسابات الختامية للشركات لان دراسة هذه العلاقات تساعدنا على معرفة حقيقة الدخل الخاضع للضريبة .

قائمة المصادر

اولا : القوانين :

1. قانون ضريبة الدخل رقم 113 لسنة 1982 .

ثانيا : المصادر العربية

1. سبع، محمود،" **تحليل القوائم المالية"**، دار نافع للطباعة والنشر، 1972.

2. حسبو، هشام احمد، **"الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والمحاسبي"**، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1979.

3. الحسني، صادق محمد حسين، **"التحليل المالي والمحاسبي"**،1993.

4. الشنطي، أيمن، واشقر، عامر، **"الأدارة والتحليل المالي"**، الطبعة الاولى، دار البداية للنشر، عمان، 2005.

5. مطر، محمد، **"التحليل المالي الأساليب والأدوات والأستخدامات العملية"**، طبعة أولى عمان، 1997.

6. رمضان، زياد، **"أساسيات التحليل المالي المنشات التجاريةوالصناعية والخدمية"**، الطبعة الثالثة ، الجامعة الاردنية، 1990.

7. حسين، احمد حسين علي، **"القوائم المالية المحاسبية"**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2006.

8. خنفر،مؤيد اضي، والمطارنة،غسان فلاح، **"تحليل القوائم المالية ـ مدخل نظري وتطبيقي"**، طبعة اولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2006.

9. نور، عبد الناصرابراهيم، صيام، وليد زكريا والخداش، حسام الدين مصطفى، **"أصول المحاسبة المالية"**، الجزء الثاني، طبعة ثالثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2005.

10. تركي، محمود ابراهيم عبد السلام، **"تحليل التقارير المالية"**، الطبعة الثانية، بلا ناشر، 1995.

11. المرسي، جمال الدين واللحلح، احمد عبد الله، **"الادارة المالية-مدخل اتخاذ القرارات"**، الدار الجامعية، الابراهيمية، الاسكندرية، 2006.

12. الكعبي ، جبار محمد علي ، فصول من نظرية المحاسبة ، الطبعة الأولى ، مكتب الكرار للطباعة ، 2003 .

13. رمضان ، إسماعيل خليل إسماعيل ، المحاسبة الضريبية , وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، جامعة بغداد ، الطبعة الأولى ، دار الكتب للطباعة والنشر، 2002 .

14. البطريق ، يونس احمد , النظم الضريبية , الدار الجامعية ,2005 .

15. أمين ، مدحت عباس ، ضريبة الدخل في التشريع الضريبي العراقي ،دراسة مقارنة ، القسم الأول ، بغداد ، 1997 .

16. العمري، هشام محمد صفوت، الضرائب على الدخل، موسوعة التشريع المالي، محاسبة ضريبة (1) مطبعة الجاحظ ، بغداد ، 1989 .

17. أبو كرش ، شريف مصباح ، إدارة المنازعات الضريبية ، الطبعة الأولى ، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان ، 2004 .

18. ياسين ، فؤاد توفيق ، المحاسبة الضريبية ،دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان الأردن ،2005

ثالثا : المصادر الاجنبية :

1. Rees ،Bill" ،**Financial Analysis** ،"University of Strathelyde ،1990.
2. White ،Gerald I. ،Sondhi ،Ashwlnpaul C. ،Fried ،Dov" ،**The Analysis and use of Financial Statement** ،"2nd edition ،1997.
3. Meigs, R. F., meigs, M., A., Bettener, M., and Whittington, R., "Accounting the basis for business Decision", the McGraw – hillompanies, INC, 1996 .

ثالثا : الرسائل والاطاريح

1. الكبيسي، علي كامل رجب، **"التحليل والمقارنة إجراءً تدقيقياً لترشيد قرار الفاحص الضريبي في تحديد الوعاء الضريبي للمكلف"**، بحث دبلوم عالي في المحاسبة الضريبية، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة بغداد، 2006.
2. الكعبي، جبار محمد علي، **"التحليل المالي والتحليل الضريبي"**، مجموعة المحاضرات التي القيت على طلبة الدراسات العليا، المحاسبة الضريبية، 1990.
3. عبده ، عبد الرحيم عبد الجبار احمد ، الضرائب على الدخل ومعايير المحاسبة الدولية أطروحة دكتوراه في المحاسبة ، كلية الاقتصاد ، جامعة دمشق ، 2006 .
4. العمور، سالم عميدة ، ظاهرت التهرب من ضريبية الدخل ، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل ، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزه ، فلسطين ، 2007 .
5. العزاوي، ناهدة عبد الغني محمد، الاتفاق على تقدير المادة الخاضعة للضريبة ، رسالة ماجستير في القانون ، جامعة بغداد ، 2001 .
6. الجدعان، فرقد فيصل ، اثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات في مصداقية التقارير المالية، بحث تطبيقي في الهيئة العامة للضرائب، دبلوم عالي معادل للماجستير، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، 2009 .